



بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال رقم 29020: ما هو حكم بيعة النساء للمهدي؟

الجواب:

بيعة النساء مسموحة وليست ممنوعة، ولكنها مشروطة

- 1) بموافقة ولي الأمر أو الزوج،
- 2) ويجب أن تكون مضبوطة بضوابط الشروع، فلا تخرج المرأة إلا ومعها زوجها أو ذي محرن،
- 3) ويجب أن لا يؤدي خروج المرأة للبيعة لحدوث فتنة لها أو لغيرها،
- 4) تخرج كنخروجها للصلاة في المساجد (وهن تفلات)، فلا يصدر عنها صوت لافت ولا يكون عليها رائحة مميزة أو ما يلفت النظر.

ويمكن مراجعة الرابط التالي لمعلومات أكثر حولة بيعة المهدي:

www.al-msjd-alaqsa.com/pdf/000009030.pdf

بارك الله فيكم وجزاكم كل خير

أخوكم الشيخ خالد المغربي - المسجد الأقصى المبارك